قوله ومن حيث اختلف اه اى لما سبق من الحد بشيئين اختلف الفريق الاول ويمكن توجيهها
بان المراد من الحديث الاول اية بسم الله الرحمن الرحيم والمراد الاية او نقول لا يلزم
ان يكون اول الشئ من جنس ذلك الشئ فى الاسم والرسم او بان المراد من الحديث الخ
عد كل واحد من بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين آية او المراد من الاية جنس
الاية لا اية واحدة او المراد كونها كاية واحدة لشدة اتصالها على انه يجوز ان يكون
الاية الواحدة مركبة من آيتين فيكون الكل والجزء مشتركين فى الاسم والرسم قوله والاجماع
على ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى هذا معطوف على احاديث كثيرة ومعارضة لدعوى الخصم
لاثبات مدعاه لان مراد المخالفين ان لا تكون البسملة من القران اصلا والمثبت لمدعاه
هو الدليل الاول فاندفع ما قيل ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى
انه جزء من الفاتحة وههنا بحث وهو انه لا ينعقد الاجماع مع مخالفة الفريق الثانى وارادة
اتفاق الاكثرين لا يفيد لان مع كونه غير مسلم فى نفسه لا يقوم حجة وايضا هذا الدليل
منقوض باثبات اسماء السور وعددها وكونها مكية او مدنية فى المصاحف الا ان
يراد بالمصاحف المصاحف العثمانية ويدعى انها ليست بمكتوبة فيها او يراد ما بين الدفتين
ما لم يجمع على عدم كونها من القران وما ذكر ليس كذلك اعلم ان قول المص والاجماع على
ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى والوفاق على اثباتها فى المصاحف قياس من الشكل
الاول صغراه والاجماع على ما بين الدفتين كلام الله اشارة الى كبراه مع دليلها وقوله
مع المبالغة فى تجريد القران اه مستدرك الا ان يقال ان هذا القول اشارة الى
قياس اخر من الشكل الثانى يثبت كون التسمية كلام الله تعالى ايضا وقوله والوفاق اه
صغرى هذا القياس ايضا وهذا القول كبراه لان تقديره ان ما ليس من القران
ليس بمثبت فى المصاحف وقوله حتى لم يكتب امين تاييد لهذه الكبرى فمقول هكذا ان
التسمية مثبتة فى المصاحف بالاتفاق وكل ما ليس من القران ليس بمثبت فيها بالاتفاق

بالاتفاق ينتج ان التسمية ليست ما ليس من القران فيستلزم قولنا ان التسمية
من القران لان السالبة السالبة المحمول تستلزم الموجبة المحصلة المحمول ويقال ان هذا
القول اشارة الى دليل كلية الكبرى يعنى ان مراد اهل الاجماع جميع ما بين الدفتين
لانهم ابلغوا فى تجريد المصاحف عما ليس من القران فلو لا ذلك مرادهم لما بلغوا فتامل ان
هذا الاستدراك لا يرد على صاحب الكشاف لانه ترك قوله والاجماع على ان ما بين
الدفتين كلام الله وذكر باقيه والاستدراك انما نشا منه فراده هو القياس
الثانى قوله تقديره بسم الله اقرا فان قلت قول القارى بسم الله اقرا يقتضى
ان يذكر اسم الله عين القراءة وكثيرا ما لم يذكره حين القراءة فكيف يصدق هذا القول
قلت هذا القول للجرد التبرك وليس المقصود منه الاخبار بانه يقرا بسم الله تعالى
فلا اشكال ولو سلم فاقرا اما للحال او للاستقبال فان كان الاول فقد ذكر اسم
الله تعالى فى قوله بسم الله سواء كانت الباء للاستعانة او للمصاحبة لان المراد الحال الاخر
وهو اتحاد زمان واسع وان كان الثانى فان كانت للاستعانة فلا يقتضى ذلك لان
المسبب يجوز ان يتقدم على المسبب زمانا وان كانت للمصاحبة فيكفى فى المصاحبة
ان يكونا فى زمان واحد عرفا متصلا احدهما بالاخر قوله وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل
التسمية مبدا له اى يضمر او يناسب ان يضمر فلا اشكال فتامل قوله ما يجعل التسمية
مبدا له اى دال ما يجعل التسمية مبدا له او ما يجعل التسمية مبدا لمدلوله ويمكن الاستخدام
والمجاز فى النسبة قوله وذلك اولى من ان يضمر ابدا ويمكن ان يقال اضمار ابدا
اولى من ذلك لعمومه واطراده ولوجود الامتثال فيه لفظا لقوله عليه السلام كل امر
ذى بال لم يبدا فيه باسم الله فهو ابتر واما قوله لعدم ما يطابقه وما يدل عليه فيفيد ان
المراد البدا بالافعال المخصوصة لا مطلق البدا فيكون ما يجعل التسمية مبدا له مطابقا
لابدا او قرينة تدل عليه واما تعليل قوله لعدم ما يطابقه بانه لا يوجد تعلق اسم الله

Copyright © King Saud University